

تعليمات تنفيذية

رقم (٦٨) لسنة ٢٠٢١

بشأن

آلية تحصيل وتوريد المشاركة المجتمعية المنصوص عليها

بالقانون رقم ١٦ لسنة ٢٠١٨ المعدل بالقانون رقم ٤ لسنة ٢٠٢١

بمناسبة صدور القانون رقم ٤ لسنة ٢٠٢١ المعمول به في ٢٠٢١/٣/٤ وال الصادر بتعديل بعض أحكام قانون إنشاء صندوق تكريم شهداء وضحايا و مفقودي ومصابي العمليات الحربية والإرهابية والأمنية وأسرهم وال الصادر بالقانون رقم ١٦ لسنة ٢٠١٨ ، وفي ضوء منشور عام وزارة المالية رقم ١٤ لسنة ٢٠٢١ بشأن آلية تطبيق القانون سالف الإشارة .

وفي إطار التكليف الذي أنطبه المنشور الوزاري سالف الاشارة الى مصلحة الضرائب المصرية - لكونها شريك فاعل في تطبيق القوانين ذات الصلة بالشأن الضريبي - والمتمثل في توسيع عملية تنظيم تحصيل وتوريد المشاركة المجتمعية المنصوص عليها بالقانون سالف الإشارة .

وحرصا من جانب المصلحة نحو تنفيذ كافة التزاماتها التي رسمها القانون ، في مناخ من الوضوح والشفافية والعدالة ، وتوحيدا لعملية التطبيق داخل كافة وحدات المصلحة فيما يتعلق بآليات تحصيل وتوريد قيمة المشاركة المجتمعية .

لذا تتبه المصلحة إلى ضرورة الالتزام بالآليات التالية لتحصيل وتوريد المشاركة المجتمعية :


١- يقصد بالمشاركة المجتمعية المنصوص عليها بالمادة (٨) من ذات القانون ، تلك النسبة التي تعادل خمسة من عشرة الاف من إجمالي الراتب الشهري للعاملين بالجهات العامة وهيئة القطاع العام وشركاته وقطاع الأعمال العام وما يتبعها من وحدات ذات طابع خاص والصناديق الخاصة والأشخاص الاعتبارية الخاصة التي يسري بشأن العاملين لديها أحكام قانون العمل رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣ ، ويستثنى من الخضوع لتلك المشاركة المجتمعية العمال غير المنتظمة أو العماله باليومية .

ويقصد بالراتب في تطبيق حكم المادة (٨) سالفه الاشارة ، جملة ما يحصل عليه العامل شهريا من مستحقات وفق نص المادة (٩) من قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ .

٢- على كافة الوحدات التنفيذية (دخل) متابعة تنفيذ ما ورد بمنشور عام وزارة المالية رقم (١٤) لسنة ٢٠٢١ بشأن المشاركة المجتمعية وفقاً لأحكام القانون رقم ٤ لسنة ٢٠٢١، هذا مع مراعاة أن يقوم قطاع الشئون المالية والإدارية بالمصلحة بخصم وتوريد قيمة المشاركة المجتمعية سالفه الذكر في موعد غايته اليوم العاشر من الشهر التالي للشهر الذي تم فيه التحصيل وذلك على الحساب الآتي:-

المشاركة المجتمعية	٩٤٥٠/٧٧٢٧٣/٠	٥٠٠٠١٠٠٠٠٠٠٩٤٥٠٧٧٢٧٣٠
-----------------------	--------------	-----------------------

علي القطاعات والإدارات المركزية المختصة بالمصلحة،
متابعة تنفيذ ما ورد بهذه التعليمات التنفيذية بكل دقة،
والله ولی التوفيق ::

رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

"رضا عبد القادر غريب"

صدر في: ٢٠٢١ / /